

ان الشرب بعد فان كانت خطوات متواليات يفسد  
ولا يكفر فقد ولا يفسد وجه الكراهة فيه ان المشي  
بغير عذر فعمل عبث فيكروا التليل عينا وشمالا اي  
الحر كحال القيام وجه الكراهة فيه انه من العبث  
المنافي للحشوع في الصلوة وقتل القنطرة دون الثلث وفي  
الخلاصة قال ابو حنيفة رحمه الله لا يقتل القنطرة في  
الصلوة ويدفن تحت الحصى وقال محمد رحمه الله القتل  
احب الي من دفنها وكلاهما لا بأس به وقال ابو يوسف  
رحمه الله يكفر كلاهما انتهى وقال القاضي رحمه الله  
وروي عنه يعني عن ابو حنيفة رحمه الله انه ان اخذ  
قوله ابو يوسف فقتلها او دفنها فقد اساء انتهى  
ويضغ ان يعمل بقول محمد رحمه الله فيما اذا فرضت  
لدفع الشبهة عن المصلي ولكن اذا اخذها ودفنها  
فهو احب من قتلها لان جلدتها وان كان طاهرا في  
حياتها لكنه نجس بعد قتلها عند الشافعي رحمه  
الله ففيه التحريم موضع الخلاف وانما قال دون  
الثلث لانه لو قتل الاثلاث منها تفسد صلوته لانه  
عمل كثير وانما يفادون الثلث فيكفر ان كان بالاشقيس  
لانه فصل عبث مناف للصلوة ودفنها كذلك  
ان يقتل القنطرة يكفر وقد مر بيانه والقاء النزاقين  
غير عدم وحاكمه حكم التلخي وقد مر ذكره ونوع الخف

بعمل

بعمل قليلا وجه الكراهة فيه انه عمل اجنبى من الصلوة  
لا يحصل به تمامة شيء من اعمالها ولهذا كان مفسدا اذا  
حصل بعمل كثير ان احتاج الى اليمين او كان قمارا  
الناظر ظنه ليس في الصلوة وفي حكم نزع الخف لبسه  
وليس القيص والقنطرة ونوعهما وما ذكره من نزع الخف  
انما هو اذ لم يمسح عليه واما اذا مسح عليه فان كان  
في اثناء الصلوة تفسد صلوته لانه من قبيل تعمود  
الموت لا من قبيل سبقة وان كان بعد الجلوس قد مر  
التشديد وقبل السلام يكون مكروها لما عرفت وشم  
الطيب بالنوب والمرحمة دون الثلث والترجح اجنبيا  
الروح وهو يفتح الرائحة نسيم الريح او الواحة والمرحمة  
بكسر الميم وفتح الواو واسم التي تجلب بها الريح وجه  
الكراهة فيه انه عمل اجنبى من الصلوة والله من  
افعال المترجمين وهذا اذا كان الترويح مرة او مرتين  
فان كان بريح ثلث مرات متواليات تفسد صلوته  
لانه عمل كثير وتعين السورة لصلوة معينة بحيث  
لا يقرأ غيرها فريضة كانت او سنة او نفا لا وجه  
الكراهة فيه ان التعيين حين اشرع وليس كذلك حتى  
المصلي ولم يرد في الشرع تعيين نزع من السورة لانه من  
الصلوة لكن الكراهة ليست في التعيين مطلقا بل  
مع عدم تجويز غيره سورة عينها الصلوة معينة مثلا